

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٧- كتاب الكفالة

١- باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها

٢٢٩٠- وقال أبو الزناد، عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي، عن أبيه: أن عمر رضي الله عنه مُصَدِّقًا، فَوَقَعَ رجلٌ على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كَفِيلًا حَتَّى قَدِمَ على عمر، وكان عمر قد جَلَدَهُ مِئَةَ جَلْدَةٍ، فَصَدَّقَهُمْ وَعَذَرَهُ بِالْجَهَالَةِ.

وقال جريرٌ والأشعثُ لعبدِ الله بنِ مسعودٍ في المُرتدِّينَ: اسْتَبَيْهِمْ وَكَفَّلْهُمْ. فتأبوا وكَفَّلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ.

وقال حمادٌ: إِذَا تَكَفَّلَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ. وقال الحَكَمُ: يَضْمَنُ.

٢٢٩١- قال أبو عبد الله: وقال اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: أَتَيْتَنِي بِالشُّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِالْكَفِيلِ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ. فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرْكَبًا يَرْكُبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِي بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِي بِكَ، وَأَنِّي جَهِدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا. فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ.

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْحَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَأَتِيكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخِيرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْحَشْبَةِ، فَانصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا^(١).

٢- باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ^(٢) أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ تَصِيبُهُمْ﴾

٢٢٩٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ قَالَ: وَرَثَتُهُ ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَجْمِهِ لِلْأَخْوَةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى﴾ نَسَخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾ إِلَّا النَّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ^(٣).

٢٢٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٤).

٢٢٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ:

(١) وصله أحمد (٨٥٨٧) عن يونس بن محمد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٤٩٨).

قوله: «رَجَجَ» أي: سَوَّى موضع النقرة وأصلحه.

(٢) هذه قراءة ابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب، وقرأ عاصم، وحزمة، والكسائي، وخلف (عَقَدْتَ) بغير ألف. «السبعة»، «النشر» ٢/ ٢٤٩.

(٣) انظر طرفه في (٤٥٨٠، ٦٧٤٧).

قوله: «الرَّفَادَةُ» أي: المعاونة.

(٤) انظر طرفه في (٢٠٤٩).

قُلْتُ لَأَنْسِيَ ﷺ: أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟» فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي^(١).

٣- باب مَنْ تَكْفَلُ عَنْ مَيِّتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ

وبه قال الحسن.

٢٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجِنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ؟» قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دِينُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ^(٢).

٢٢٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا، فَأْتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، فَحَتَّى لِي حَثِيَّةٌ، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِائَةٍ، وَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا^(٣).

٤- باب جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ

٢٢٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي

(١) أخرجه أحمد (١٣٩٨٦)، ومسلم (٢٥٢٩) (٢٠٤) من طريق حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، به. وانظر طرفيه في (٦٠٨٣، ٧٣٤٠).

(٢) انظر طرفه في (٢٢٨٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣١٤) (٦٠) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وعطف عليه في بعض الطرق إسناده محمد بن المنكدر عن جابر.

وأخرجه أحمد (١٤٣٠١) من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر. وانظر أطرافه في (٢٥٩٨، ٢٦٨٣، ٣١٣٧، ٤٣٨٣، ٣١٦٤).

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ.

وقال أبو صالح: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ^(١) لَقِيَهُ ابْنُ الدُّغْنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ^(٢) - فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ، فَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدُّغْنَةِ، إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ^(٣)، وَأَنَا لَكَ جَارٌ، فَارْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِلَادِكَ. فَارْتَحَلَ ابْنُ الدُّغْنَةِ، فَارْجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟! فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشٌ جَوَارَ ابْنِ الدُّغْنَةِ، وَأَمَّنُوا^(٤) أَبَا بَكْرٍ، وَقَالُوا لَابْنِ الدُّغْنَةِ، مَرُّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا. قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدُّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ، وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ.

ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَبَرَزَ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ،

(١) بلدة تقع في جنوب الجزيرة العربية على ساحل البحر الأحمر تبعد عن مكة قرابة ٤٥٠ كم.

(٢) القارة اسم قبيلة.

(٣) انظر تفسير هذه الأحرف عند الحديث السالف برقم (٣).

(٤) قوله: «وَأَمَّنُوا» أي: جعلوه في أمن، ضد الخوف.

فَيَتَقَصَّفُ^(١) عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدُّغْنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أبا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِنَاءِ دَارِهِ وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا، فَأَتِهِ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ^(٢)، وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدُّغْنَةِ أبا بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، رَأَيْتُ سَبْحَةَ ذَاتِ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بَأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَّ السَّمَرُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ^(٣).

٥ - باب الدين

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَقِّفِ عَلَيْهِ الدِّينُ، فَيَسْأَلُ:

(١) قوله: «فَيَتَقَصَّفُ...» أي: يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر.

(٢) قوله: «نُخْفِرَكَ» أي: نغدر بك وننقض عهدك.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٦٢٦) من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤٧٦).

«هل تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً؟» فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِيناً فَعَلِيَ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ»^(١).

(١) أخرجه أحمد (٩٨٤٨)، ومسلم (١٦١٩) من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١٩) (١١٥) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر أطرافه في (٢٣٩٨، ٢٣٩٩، ٤٧٨١، ٥٣٧١، ٦٧٣١، ٦٧٤٥، ٦٧٦٣).